

220222 - حكم خدمة " الرصيد الإضافي " الذي تقدمه شركات الاتصال

السؤال

عند انتهاء شحن الرصيد في الهاتف الجوال ، تسمح شركة الهاتف للمشارك بالحصول على رصيد إضافي دون الحاجة لشراء بطاقة جديدة لشحن الرصيد ، ولكن سيتم اقتطاع هذا الرصيد بمجرد أن يقوم المشارك بشحن هاتفه الجوال من خلال بطاقة الشحن ، وتنطبق الشروط التالية عند استعمال هذا الرصيد الإضافي: أولاً، يتم احتساب كلفة المكالمات بالسعر العادي . ثانياً: يتم خصم مبلغ إضافي كرسوم خدمة عن كل دقيقة يتصلها أو كل رسالة نصية يرسلها حيث يتم خصم هذه التكلفة من قيمة الرصيد الإضافي الذي حصل عليه المشارك . ثالثاً: يتم خصم كامل قيمة الرصيد الإضافي الذي حصل عليه المشارك مباشرة بمجرد شحن الرصيد . فهل هذه العملية جائزة شرعاً ؟ وما حكم رسوم الخدمة التي يتم فرضها على المشارك لقاء هذه الخدمة ؟ أرجو الرد بشكل تفصيلي مع ذكر الدليل .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

سبق في جواب السؤال رقم : (220237) بيان أن العقد القائم بين شركة الاتصالات وعملائها هو عقد إجارة ، وأن حقيقة الرصيد الموجود في البطاقة هو المنفعة التي ملكها العميل بعقد الإجارة . وعليه ؛ فما تقدمه شركة الهاتف والاتصالات من تمكين العميل ، في حال انتهاء رصيده ، من شحن الرصيد بمبلغ محدد دون أن يدفع شيئاً وقت الشحن : هو من باب بيع المنفعة ، مع تأخير دفع الثمن ، حيث يتم خصم الثمن لاحقاً عند شرائه بطاقة جديدة ، وليس هذا من باب القرض . وهذا الأمر لا حرج فيه إذا كان المبلغ والرسوم التي ستخصم معلومة ومحددة ؛ لأن من شروط الإجارة أن تكون الأجرة معلومة .

وما تقتطعه الشركة فيما بعد من رصيد العميل إضافة للرسوم التي تأخذها على عمليات الاتصال وغيره : كل هذا يُعدُّ ثمناً للمنفعة التي حصل عليها ، إلا أن جزءاً من الثمن يؤخذ من الرصيد عند شحنه ، وجزءاً منه يؤخذ كرسوم على كل عملية . ولا مانع من كون الأجرة متغيرة بحسب استهلاك المنفعة إذا كان ذلك مضبوطاً بشكل لا يسبب نزاعاً . وينظر للفائدة جواب السؤال : (197576).

والله أعلم .